منظمة الصحة العالمية

جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسون
البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت

ج٥٢/٩
١ نيسان/ أبريل ١٩٩٩
A52/9

مراجعة وتحديث اللوائح الصحية الدولية: تقرير مرحلي

تقرير من الأمانة

معلومات عامة

١- في أيار/ مايو ١٩٩٥، اعتمدت جمعية الصحة العالمية قرارا (ج ص ع٤٨-٧) طلبت فيه الى المدير العام أن يتخذ خطوات لاعداد صيغة منقحة من اللوائح الصحية الدولية نظرا لتغير البيئة الدولية ولظهور أمراض جديدة وعودة بعض الأمراض القديمة الى الظهور. واللوائح الحالية سارية المفعول منذ عام ١٩٦٩ مع تعديلات تتصل باستئصال الجدري ومتطلبات التلقيح ضد الكوليرا أدخلت حسب الاقتضاء. وتحتاج اللوائح الى مراجعة مستفيضة لأنها أصبحت قديمة بالنسبة الى ممارسات الصحة العمومية الجارية، وطرق الوقاية من الأمراض ومعالجتها، والتقدم التكنولوجي، والمصطلح القانوني.

٢- وقد أبرزت بعض الاستجابات الدولية والوطنية لتفشي الأمراض المعدية مؤخرا المشكلات التي يترتب على اللوائح المنقحة معالجتها ومنها التردد في الابلاغ عن الأمراض مخافة التدابير المشددة التي قد تتخذها البلدان الأخرى فتؤثر سلبا على حركة السفر والتجارة؛ ونقص الموارد وضعف قدرة النظم الصحية على تحديد تفشي الأمراض والتصدي لها؛ وضيق نطاق اللوائح الحالية التي لا تنطبق الا على ثلاثة أمراض هي الكوليرا والطاعون والحمى الصفراء.

٣- وستشكل اللوائح المراجعة جزءا أساسيا من النظام العالمي لرصد الأمراض والانذار بها وهو النظام الذي تقوم المنظمة بتعزيزه حاليا. وستطور هذه اللوائح كآلية للاخطار السريع لسائر حالات تفشي الأمراض السارية ذات الأهمية العاجلة بالنسبة للصحة العمومية على الصعيد الدولي. وجدير بالذكر، مع ذلك، أن اللوائح لن تحل محل الأنشطة المنتظمة والمنهجية لترصد الأمراض والابلاغ عنها.

٤- وتتعاون المنظمة مع الدول الأعضاء لتعزيز قدرات هذه الدول على ترصد الأمراض وتطوير شبكة تعاون عالمية. وستوفر اللوائح آلية للابلاغ السريع للتصدي لتفشي الأمراض التي تمثل خطرا على الصعيد الدولي ولتسهيل الاستجابة السريعة لها وتيسير احتوائها. وستوفر التوجيهات للدول الأعضاء بشأن تطبيق تدابير المكافحة.

٥- وفي عام ١٩٩٥، عقدت مشاورة غير رسمية لخبراء في مجال الصحة العمومية بغية دراسة مراجعة اللوائح في ضوء التجارب المكتسبة من خلال تفشي الكوليرا في بيرو (١٩٩١) والطاعون في

الهند (١٩٩٤) وحمى الايبولا النزفية في جمهورية الكونغو الديمقراطية (زائير سابقا) (١٩٩٥). وأوصت المشاورة باعتماد قاعدة أعرض للاخطار بالأمراض كي يبلغ عن كل حالات التفشي ذات الأهمية بالنسبة للصحة العمومية الدولية. واقترح، تسهيلا لسرعة الاخطار والاستجابة، تطبيق الاخطار الفوري بالمتلازمات السريرية ريثما يتم تحديد العامل المسبب. وأوصت المشاورة، فضلا عن ذلك، بتوفير ارشادات عملية للمساعدة في تطبيق اللوائح المنقحة بهدف اتخاذ التدابير المناسبة لا غير.

٦- وفي أوائل عام ١٩٩٦، دعيت سائر الدول الأعضاء الى تعيين مسؤول حكومي رسمي للاتصال ليعمل كمسؤول ارتباط مع المنظمة خلال مراجعة اللوائح. وقد لبت ٩٧ دولة عضوا هذه الدعوة حتى الآن. كما دعيت سائر المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية المهتمة باللوائح الى تعيين مسؤولي اتصال رسميين، واستجاب العديد منها لهذه الدعوة. وجرى في أوائل عام ١٩٩٨ توزيع مسودة مؤقتة للوائح المنقحة على جميع الدول الأعضاء والمنظمات المهتمة.

٧- وفي تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨، اجتمعت اللجنة المعنية بالترصد الدولي للأمراض السارية وهي اللجنة التي تعتمد التوصيات بشأن تنقيح اللوائح وتستعرض التقدم المنجز بشأنها. وأقرت اللجنة بأن التقارير عن المتلازمات وحالات تفشي الأمراض وحالات الاختطار غالبا ما يمكن الاطلاع عليها من مصادر مختلفة منها شبكة الانترنت ووسائل الاعلام، الا أنها، مع ذلك، اعتبرت أنه من الضروري الاستمرار باخطار المنظمة رسميا بها من خلال السلطات الوطنية. وأكدت اللجنة على استصواب الاخطار بالمتلازمات وعلى ضرورة التقيد بمبدأ أن تدابير المكافحة التي تحددها اللوائح وملاحقها هي الحد الأقصى الذي يجوز للدول الأعضاء تطبيقه فيما يخص السفر الدولي. وأيدت اللجنة فكرة الابقاء على المضمون الأساسي للوائح عريضا ومستقرا في الأمد الطويل باستخدام الملاحق لتوفير مزيد من الدقة والتفاصيل التقنية وللتحديث على فترات أقصر. ودرست اللجنة القضايا التقنية والقانونية التي تتطلب حلا في المشروع المؤقت للوائح ولاحظت أنه لايزال هناك الكثير الذي يجب عمله بشأن عدد من الأحكام وبشأن اعداد الملاحق.

٨- نفذت دراسة رائدة كان قد شرع فيها في أوائل عام ١٩٩٨ بالتعاون مع ٢١ بلدا مختارا لتقييم اقتراح بالاخطار عن المتلازمات السريرية. وسيجري تقويم كامل للدراسة وسيستكمل مع أواخر حزيران/ يونيو ١٩٩٩. وتتمتع البلدان المشاركة التي اختيرت من كل أقاليم المنظمة بروابط دولية واسعة النطاق ولديها بنى تحتية مختلفة لترصد الأمراض. وكانت أهداف الدراسة الرائدة كالتالي:

- تقييم معايير الاخطار المقترحة وتعاريف حالات المتلازمات الخاضعة للاخطار؛
- تقييم القضايا العملية على الصعيد القطري وعلى صعيد المنظمة الناجمة عن ترتيبات الاخطار المقترحة؛
- تقديم توجيهات بشأن استحداث المواد التدريبية لمساعدة البلدان عندما يبدأ سريان اللوائح المنقحة؛
- تقديم المشورة بشأن اعداد دليل عملي يصاحب اللوائح المنقحة.

٩- ونتيجة لذلك، تقرر مد الاطار الزمني للانتهاء من المراجعة لاتاحة الوقت الكافي لاستكمال الدراسة الرائدة وتقييمها ولعقد مشاورات اضافية بشأن الجوانب التقنية والقانونية للوائح المنقحة والملاحق.

القضايا المطروحة

١٠- تسعى منظمة التجارة العالمية، من خلال اتفاقها الخاص بتطبيق التدابير الصحية والصحية النباتية، الى ضمان قيام البلدان بتطبيق تدابير لحماية صحة الانسان والحيوان والنبات استنادا الى تقييم احتمالات التعرض للخطر. ومن المرجح أن تعزز في اللوائح المنقحة مجالات الاهتمام المشترك بين اللوائح والاتفاق. ولما كانت معظم الدول الأعضاء في المنظمة أعضاء في منظمة التجارة العالمية فانه يترتب عليها حقوق وواجبات بموجب اللوائح والاتفاق على حد سواء.

١١- وتستند اللوائح الى مبدأ أساسي هو توفير أقصى حماية ممكنة من انتشار الأمراض على الصعيد الدولي مع أقل تدخل ممكن في حركة التنقل والتجارة. لهذا فان هدف اللوائح يتسق كليا مع هدف منظمة التجارة العالمية وهو الحد من الحواجز الماثلة أمام التجارة الدولية. ومن المفروض أن تكون المنظمة في وضع يتيح لها مساعدة منظمة التجارة العالمية بخصوص جوانب الصحة العمومية المتعلقة بالنزاعات الناجمة عن تفشي الأمراض. ومن الضروري تجنب أي صراع محتمل ناجم عن تطبيق اللوائح من جهة والتدابير الصحية التي ينص عليها الاتفاق من جهة أخرى. وتجري أمانتا المنظمتين حاليا مباحثات لاستكشاف مجالات التآزر والتفاعل بينهما.

١٢- ويشجع ممثلو الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية الدول الأعضاء أيضا في منظمة التجارة العالمية على مناقشة مجالات الاهتمام المشترك في اللوائح والاتفاق مع اداراتها الوطنية المعنية بالتجارة.

١٣- وقد تقرر، في ضوء توصيات اللجنة، الاضطلاع بالأنشطة التالية:

- تقييم الدراسة الرائدة لتقدير فائدة الاخطار بالمتلازمات؛
- متابعة المحادثات مع منظمة التجارة العالمية؛
- استكمال الاستقصاء الدولي بشأن الممارسات الحالية المتعلقة بابادة الحشرات في الطائرات قبل الاقلاع؛
- اعداد طبعة جديدة من المسودة المؤقتة للوائح المنقحة وتوزيعها على الدول الأعضاء والمنظمات الأخرى؛
- تسهيل الدراسات العلمية من أجل دعم القاعدة التقنية لمتطلبات اللوائح؛
- تنظيم ندوات دراسية عن الصحة/ التجارة في بلدان مختارة؛
- تيسير التعاون بين الدول الأعضاء خلال عملية المراجعة لتقييم المفاهيم والاشتراطات الجديدة الواردة في اللوائح؛
- احالة مشروع اللوائح الصحية الدولية الى جمعية الصحة في عام ٢٠٠٢.

الاجراء المطلوب من جمعية الصحة

١٤- جمعية الصحة مدعوة الى الاحاطة علما بالتقدم المحرز في مراجعة اللوائح الصحية الدولية.

= = =